

جمعية حياة للتوحد
مرخصة من المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم 1000654600



دليل

الإجراءات المالية

جمعية حياة للتوحد

رقم تصريح {100065400}



الحساب البنكي لجمعية حياة للتوحد

357608010995503

الحساب الجاري

SA6880000357608010995503

الأيبان



دليل الإجراءات المالية

جمعية حياة للتوحد

أولاً: المقدمة

يهدف هذا الدليل إلى وضع إطار واضح ومنظم للإجراءات المالية في الجمعية بما يضمن:

- الشفافية والنزاهة.
- الالتزام بلوائح المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- تعزيز الرقابة الداخلية والحوكمة المالية.

ثانياً: السياسات العامة

1. الالتزام بالأنظمة واللوائح المالية المعتمدة.
2. اعتماد جميع العمليات المالية بمستندات رسمية (فواتير - عقود - سندات).
3. الفصل بين الصلاحيات (إعداد - اعتماد - صرف - تدقيق).
4. رفع تقارير مالية دورية (شهرية وربع سنوية وسنوية).
5. استخدام النظام المحاسبي الإلكتروني المعتمد من الجمعية.

ثالثاً: إجراءات الإيرادات

1. استلام التبرعات والإيرادات

- يتم استلام التبرعات عبر الحساب البنكي الرسمي للجمعية أو الإيصالات الرسمية.
- يمنع استلام أي مبالغ نقدية دون إيصال رسمي مختوم.

2. تسجيل الإيرادات

- يقوم المحاسب بتسجيل الإيرادات فوراً في النظام المحاسبي.
- تُوثق كل عملية بإيصال موقع من المستلم والمحاسب.

3. إيداع الأموال

- تودع جميع المبالغ النقدية المستلمة في الحساب البنكي خلال (24 ساعة).
- يمنع الاحتفاظ بمبالغ نقدية تزيد عن (5000 ريال) في الخزينة.

رابعاً: إجراءات المصروفات

1. طلب الصرف

- يقدم القسم المختص طلب صرف مع مبررات ومستندات داعمة.
- يوقع الطلب من المدير التنفيذي في حدود صلاحياته.

2. اعتماد الصرف

- إذا كانت القيمة ضمن صلاحيات المدير التنفيذي → يعتمد مباشرة.
- إذا تجاوزت الحد الممنوح → ترفع لمجلس الإدارة لاعتمادها.

3. تنفيذ الصرف

- يتم الصرف عبر التحويل البنكي أو الشيكات، ويُمنع الدفع النقدي إلا للحالات الطارئة (بحد أقصى 10,000 ريال).

4. التوثيق والأرشفة

- تحفظ جميع الفواتير وسندات الصرف إلكترونياً وورقياً.
- تُراجع المستندات من المراجع الداخلي بشكل دوري.

خامساً: إجراءات الرواتب والمكافآت

1. تُعد كشف الرواتب شهرياً من قبل المحاسب.
2. يعتمدها المدير التنفيذي ويراجعها رئيس مجلس الإدارة.
3. تصرف الرواتب عبر التحويل البنكي المباشر.
4. أي مكافآت أو بدلات استثنائية تتطلب قراراً من مجلس الإدارة.

سادساً: الرقابة المالية

1. المراجع الداخلي مسؤول عن تدقيق جميع العمليات بشكل دوري.
2. تُعد لجنة التدقيق تقريراً ربع سنوياً عن الوضع المالي.
3. يقدم المحاسب تقريراً مالياً شهرياً للمدير التنفيذي.
4. يقدم المدير التنفيذي تقريراً مالياً ربع سنوياً لمجلس الإدارة.

سابعاً: التقارير المالية

- **شهري**: ملخص الإيرادات والمصروفات.
- **ربع سنوي**: تقرير مالي مفصل + مقارنة بالميزانية.
- **سنوي**: الحسابات الختامية + الميزانية الجديدة.

جمعية حياة للتوحد
مرخصة من المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي برقم 1000654600



ثامناً: أحكام عامة

1. أي مخالفة لهذه الإجراءات تُحال للجنة التدقيق والمراجعة.
2. تلتزم الجمعية بمراجعة هذا الدليل سنوياً.
3. يسري هذا الدليل من تاريخ اعتماده من مجلس الإدارة.

تمت المصادقة والاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الجمعية رقم 7
لعام 2025 بتاريخ 17 / 12 / 2025م



الحساب البنكي لجمعية حياة للتوحد